

وزارة التجارة والصناعة

(الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية)

قرار وزارى رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٧ «بالتفوضى»

باعتراض الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية

للعام المالى ٢٠١٤

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٩٢ لسنة ٢٠١٧ بشأن التفسير فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة

التجارية لمحافظة الشرقية الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٩ :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٠١٥/٣/٢٥

باعتراض الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٤ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٧/١٢/٧ :

قدر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالى ٢٠١٤ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٣٤٥٨,٩٥,٧٨ ج (فقط ثلاثة عشر مليوناً وأربعيناً وثمانية وخمسون ألفاً وخمسة وستون جنيهاً وثمانية وسبعين قرشاً لا غير) ويبلغت جملة المصاريف مبلغ ٦١,٦٧١٤٧٧٣,٦١ ج (فقط ستة ملايين وسبعيناً وأربعة عشر ألفاً وسبعيناً وثلاثة وسبعين جنيهاً وواحد وستون قرشاً لا غير) ويبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريف مبلغ ٦٧٤٣٣٢٢,١٧ ج (فقط ستة ملايين وسبعيناً وأربعة عشر ألفاً وثلاثة واثنان وعشرون جنيهاً وسبعة عشر قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ فى ٢٠١٤/١٢/٣١ مبلغ ٤٤٦٩٢١٣,٣٠ ج (فقط أربعة وأربعين مليوناً ومائة وتسعة وستون ألفاً ومائتان وثلاثة عشر جنيهاً وثلاثون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٧/١٢/٢٥

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ/ محمود أحمد عبد المجيد